

## أدب الضيافة

[163] \* كان عند الإمام علي بن الحسين " عليه السلام " أضياف، فاستعجل خادم له بشواء كان في التنور، فأقبل الخادم مسرعاً فسقط السفود من يده على رأس بني لعلي بن الحسين تحت الدرجة، فأصاب رأسه فقتله. فقال علي " عليه السلام " للغلام - وقد تحير واضطرب - : أنت حر، فإنك لم تعتمد. وأخذ في جهاز ابنه ودفنه (1). (9) وتهياً الضيف للرحيل، فيتصور البعض أن من آداب الضيافة أن ينهض صاحب الدار لحمل متاعه، أو أن يثب ليفتح له الباب.. بينما السنة الشريفة خلاف ذلك تماماً. فحمل متاع الضيف يشعر بعدم رغبة المضيف في بقاء ضيفه، أو بعدم الحزن على فراق ضيفه، بل قد تفهم إعانة الضيف على الرحيل رغبة المضيف في ذلك وسروره به، أما ترك الإعانة فإنها تعبر عن الرغبة في بقاء الضيف، فلعله يتكاسل ويتشجع على البقاء ساعات أخر، أو أياماً أخر. نعم.. لا بأس بتهيئة الزاد إذا صمم الضيف على الرحيل، فإن ذلك من تمام آداب الضيافة، فيستعين به على السفر، وبذلك

(1) مطالب السؤول 2: 48، كشف الغمة: 200،

ولم تعتمد: أي لم تعتمد. \_\_\_\_\_